



د. مأذن الرئيس للشؤون الأكاديمية
لإجراء التلزم حسب الأصول

وزاراة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الملك عبد الله الثاني
الوزراء، المكتوب والشأن
الرقم: (٢٠١٧٣٢٠١٣)
الصلف: ٤٥٦

١٩٢٢٢٢/١٢/١٢

الأستاذة رؤساء الجامعات الأردنية
الأستاذة عمداء الكليات الجامعية

الرقم ١٦٦٤/٥٥٣

التاريخ لـ ٢٠٢٢/١٢/١٣

الموافق ٢٠٢٢/١٢/١٣

جامعة البلقاء التطبيقية

ديوان وحدة التقييم والإمتحانات العامة

التاريخ: ٢٠٢٢/١٢/١٩

رقم الملف: ١٩١٣٣

رقم الوارد: ١٩٤٤

وتحية طيبة وبعد:

فأرجو إعلامكم بأن مجلس التعليم العالي قرر في جلسته الخامسة عشر المنعقدة بتاريخ 2022/10/3 "الطلب منكم تضمين المادة الجديدة المرفقة إلى محتوى مادة التربية الوطنية التي تحمل عنوان (تحديث وتطوير المنظومة السياسية في الأردن) ليتم تدريسها للطلبة اعتباراً من بداية الفصل الدراسي الأول للعام الجامعي الحالي (2023/2022)".

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رئيس مجلس التعليم العالي

الأستاذ الدكتور وجيه عويس

بيان المرفق
قسم الصادر و الوارد
التاريخ: ٢٠٢٢/١٢/١٣
رقم الملف:
رقم الوارد:
الجهة المصدرة:

نسخة الـ:

أمانة سر مجلس التعليم العالي
جامعة البلقاء التطبيقية

المملكة الأردنية الهاشمية

د. وجيه عويس
وزير التعليم العالي
د. وجيه عويس
وزير التعليم العالي

سليمان زريق

نوفمبر ٢٠٢٢
جامعة البترون



التحديث السياسي

التغيير للأفضل لن يكون
إلا بأدوات الديمقراطية
المعروفة، والمشاركة
لن تتحقق إلا بالعمل
الحزبي المنظم

جلالة الملك عبدالله الثاني المعظوم

مساق التربية الوطنية

وحدة مقتربة بعنوان : تحديث وتطوير المنظومة
السياسية في الأردن

بالإشارة إلى كتاب معاليكم رقم (ن مط 9736) تاريخ 26 / 6 / 2022 والكتب اللاحقة له بتشكيل لجنة إعداد محتوى جديد يتم إضافته إلى مادة التربية الوطنية التي يتم تدريسيها حالياً في الجامعات الأردنية . فقد قامت اللجنة بإعداد وحدة بعنوان "تحديث المنظومة السياسية في الأردن" ، وتتضمن هذه الوحدة فصلين دراسيين الأول حول "تحديث المنظومة السياسية ودورها في تعزيز المشاركة السياسية" والفصل الثاني حول "الديمقراطية والمعددية السياسية في الأردن" وقد تم اتباع الآليات والمنهجيات التربوية والأكاديمية العصرية في إعداد هذا المحتوى من خلال التركيز على التعلم الذاتي للطلبة من خلال الأنشطة التي تنير العصف الذهني وتحفز الطلبة للقيام بمبادرات فردية وجماعية لنشر الوعي المجتمعي حول التطورات المستحدثة في عملية تطوير المنظومة .

لجنة إعداد المحتوى

النتائج العامة: يتوقع من الطالب بعد دراسة الوحدة القيام بالأنشطة الواردة فيما يلي قادراً على أن :

01 يتعرف على دور الإرادة السياسية للقيادة البashمية في تحديث المنظومة

02 يوضح المفاهيم والمصطلحات الواردة في الوحدة .

03 يكون ملماً بالأطر القانونية الناظمة للحياة السياسية.

04 يتبع أبرز مراحل التطور الدستوري في الأردن

05 يكون قادرًا على إظهاروعي لمضامين قانوني الانتخاب والأحزاب السياسية لعام 2022

06 بناء اتجاهات إيجابية لدى الطلبة للمشاركة في الحياة السياسية

قائمة المحتويات :

(3).....	الفصل الأول : تحديث المنظومة السياسية ودورها في تعزيز المشاركة السياسية.
(4).....	• تحدث المنظومة السياسية : رؤية ملكية
(5).....	• تطور الحياة السياسية في الأردن
(7).....	• التطور الدستوري في الأردن
(8).....	• آلية تعديل الدستور الأردني
(10).....	الفصل الثاني : الديمقراطية والتعددية السياسية في الأردن
(11).....	• الديمقراطية ومراحل تطور الحياة السياسية ونشأة الأحزاب
(12).....	• الأحزاب السياسية في الأردن
(13).....	• مراحل نشوء الأحزاب السياسية الأردنية وتطورها
(14).....	• جوهر عملية تحديث المنظومة السياسية
(16).....	• أبرز مضامين قانون الأحزاب السياسية رقم (7) لسنة 2022
(23).....	• أبرز مضامين قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (4) لعام 2022

الفصل الأول

**تحديث المنظومة السياسية ودورها في تعزيز
المشاركة السياسية**

تحديث المنظومة السياسية (رؤية ملوكية) :

تدخل الدولة الأردنية منيتها الثانية مستندة إلى إرث كبير من الإنجاز والاستقرار ومتمسكة بإرادة وطنية صلبة للتحديث والمزيد من التقدم والازدهار، وفي هذه المحطة الكبرى في تاريخنا الوطني جاءت الرسالة الملكية واضحةً الأهداف ومملوءة بالعزز على إحداث نقلة نوعية في الحياة البرلمانية والحزبية، تلقي بالأردنيين والأردنيات وإنجازات دولتهم ونظامهم السياسي على مدى المئوية الأولى، وعلى نحو يضمن التأسيس لحياة برلمانية وحزبية فاعلةٌ وقدرةٌ على إقناع الناخبين بطروحاتها، وقدرة كذلك على التخلص من تشوهات الماضي البعيد والقرب الذي ألتَّقتُ بالعمل العربي والبرلماني، وهو ما سيقود إلى التأسيس لمرحلة متقدمة في أداء السلطة التنفيذية لمسؤوليتها، وفي قوة المؤسسات السياسية وتكميلها وانضباطها وفقاً لأحكام الدستور الأردني العتيد وبما يُشعر المواطن أنه أسامِّ عمل السلطتين التشريعية والتنفيذية.

إن تحدث المنظومة السياسية يعني تحسين نوعية حياة الأردنيين والأردنيات، والوصول بهم إلى مجتمع ثري برأسماله البشري والاجتماعي الفاعل، يؤدي أفراده ما هو متوقع منهم من أدوار، ويهمضون بمسؤولياتهم في خطط التنمية الوطنية، والتحديث السياسي هو الذي يدشن الطريق إلى مجتمع لا يحول أفراده اختلافهم إلى خلاف، بل يبنون، متضامنين، مجتمعاً متعددًا، غنياً بتنوع مكوناته الفكرية والدينية والعرقية، تُوحَّدُهم، على تعددِهم، الهوية الوطنية، والاعتراف بأن التنوع قوّةً والتعددية السياسية مصدرٌ للتكامل والاندماج والتقدُّم.

لقد شكلت الأوراق النقاشية الملكية تجدیداً لفلسفة الدولة الأردنية السياسية والاجتماعية، إذ أطلق جلاله الملك من خلال هذه الأوراق صيغة حداية مبتكرة ومتقدمة لإدارة النقاش العام، وقدم سلسلة من المقاييس لتحديث الدولة والمجتمع؛ لهذا اعتمدت هذه الأوراق مرجعية أساسية لعملية التحديث، ومهنت الطريق لنضوج الرؤية الوطنية لعملية التحديث السياسي نشاطاً : اقرأ النصوص الآتية من رسالة جلاله الملك عبدالله الثاني ابن الحسين بتشكيل اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية ثم أجب عن الأسئلة التي تليها:

اليوم ونحن على أبواب مرحلة جديدة من مراحل البناء والتحديث، فإنني أعهد إليك برئاسة اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية، تكون مهمتها وضع مشروع قانون جديد للانتخاب ومشروع قانون جديد للأحزاب ومشروع قانون جديد للأحزاب السياسية، والنظر بالتعديلات الدستورية المتصلة حكماً بالقوانين وأليات العمل النيابي، وتقديم التوصيات المتعلقة بتطوير التشريعات الناظمة للإدارة المحلية، وتوسيع قاعدة المشاركة في صنع القرار، وتهيئة البيئة التشريعية والسياسية الضامنة لدور الشباب والمرأة في الحياة العامة.”

إننا عازمون على إحداث نقلة نوعية في الحياة السياسية والبرلمانية، على نحو يضمن الأهداف والطموحات المرجوة في المستقبل، والأمل معقود عليكم للخروج بإطار تشريعي يؤمن لحياة حزبية فاعلة قادرة على إقناع الناخبين بطروحاتها، للوصول إلى برمان قائم على الكتل والتيارات البرامجية، والتأسيس لمرحلة متقدمة في أسلوب ممارسة السلطة التنفيذية لمسؤولياتها استناداً لقواعد وأحكام الدستور الأردني العتيد..

"إن مسؤوليتكم اليوم تمثل بوضع مشاريع قوانين توافقية تضمن الانتقال المتدرج نحو تحقيق الأهداف المستقبلية كاملة، والتمثيل العادل للمواطنين على امتداد الوطن، وخدمتهم في حاضرهم، وتسلىر تطور حياتهم ومستقبلهم. إننا نخطو اليوم أول خطواتنا في منوبة الدولة الثانية، ونريد أن يكون أول ما يسجله تاريخنا الوطني، أنها بدأت بجهد وطني مخلص وحيث ث نحو مزيد من التطوير والتقدّم".

1. ما دلالات ربط جلالة الملك خطوات تحديث المنظومة السياسية بم novità الدولة الثانية؟
2. ما الإشارات التي يهدف جلالة الملك إلى تأكيدها في عبارة "إننا عازمون على إحداث نقلة نوعية في الحياة السياسية والبرلمانية"؟
3. ما شكل البرمان المستقبلي، وفقاً للرؤية الملكية، والتي تطمح للوصول إليه؟
4. ما أهمية تطوير التشريعات الناظمة للحياة السياسية (قانون الأحزاب السياسية والانتخاب) كما تبيّنها الرسالة الملكية؟

تطور الحياة السياسية في الأردن

فيما يتعلق بتطور الحياة السياسية في الأردن نجد أنَّ من أهم ميزات النظام السياسي الأردني: الاستجابة والمرنة المسؤولة ومواكبة كل المستجدات المحلية والإقليمية والدولية. وعليه، فإن عملية التطوير والتحديث في الأردن شاملة لكل النواحي السياسية والاقتصادية والتشريعية والتعليمية والاجتماعية وغيرها، كما أنه يسير بخطى ثابتة وواقة متبصرة نحو الوصول إلى الحكومات البرلمانية. وقد بدأت عملية التطوير والتحديث في العصر الحديث في الأردن بعودة الحياة النيابية عام 1989م وعودة الحياة الحزبية عام 1992م، وما زالت مستمرة.

ونعد الأوراق النقاشية للملك عبد الله الثاني مرجعية لعملية التطوير والتحديث المنظومة السياسية حيث إن الملك عبد الله الثاني ابن الحسين يتبنّي رؤية واضحة لعملية التطوير والتحديث الشامل وتحسين مستقبل الديمقراطية في الأردن ومستواها، وقد ظهر ذلك جلياً من خلال العديد من الأوراق النقاشية التي تؤكد ذلك. حيث جاءت الورقة النقاشية الأولى بعنوان "مسيرتنا نحو بناء الديمقراطية المتجدددة" واحتوت على عدد من المضامين الفرعية التي تتناول النظام الديمقراطي وإجراء الانتخابات النيابية واحترام الرأي الآخر والمواطنة والمساءلة والحوار والتواافق والشراكة في التضحيات والمكاسب، أما الورقة النقاشية الثانية فجاءت بعنوان "تطوير نظامنا الديمقراطي لخدمة جميع الأردنيين". وقد احتوت مضامين فرعية هي: الأنظمة الديمقراطية، الحكومات البرلمانية، التحول الديمقراطي، بروز الأحزاب الوطنية الفاعلة، تطوير عمل الجهاز الحكومي، تغيير الأعراف البرلمانية. وجاءت الورقة النقاشية الثالثة بعنوان "أدوار تنتظرننا لنجاح ديمقراطيتنا المتجدددة" بمضامين فرعية الآتية: الممارسة السياسية في الحكومة البرلمانية ومبدأ الفصل والتوازن بين السلطات وأليات الرقابة، وإشراك النواب في الحكومة، والتوازي مع نضج العمل السياسي النيابي الحزبي، وتطوير الجهاز الحكومي، وتعزيز الثقافة الديمقراطية، وارتفاع دور الملكية الدستورية الهاشمية. فيما أكدت الورقة النقاشية الرابعة "التمكين الديمقراطي والمواطنة الفاعلة" بمضامين فرعية، هي: متطلبات التحول الديمقراطي ومراقبة الأداء السياسي والمشاركة السياسية والثقافة

الديمقراطية والمواطنة الفاعلة والانخراط في الحياة السياسية والاحترام المتبادل . أما الورقة النقاشية الخامسة ف أكدت "عميق التحول الديمقراطي" ، ومضمونها الفرعية: محطات الإنجاز التشريعي وإصلاح التشريعات والنظم الديمقراطية ومحطات الإنجاز المؤسسي وإنشاء محكمة دستورية واستحداث هيئة مستقلة للاقتراب وتعزيز النزاهة والشفافية والمساءلة ودعم المركز الوطني لحقوق الإنسان وتطوير القطاع العام وتعزيز الثقافة الديمقراطية والتركيز على الاعتدال والتسامح والافتتاح والتعددية واحترام سيادة القانون . والورقة النقاشية السادسة جاءت بعنوان " سيادة القانون أساس الدولة المدنية " وتضمنت الآتي: مسؤولية تطبيق القانون وإنفاذه والمساواة والعدالة والتزاهة وممارسة الحياة الانتخابية ومحاربة الواسطة والمحسوبيه وتطوير الجهاز القضائي وسيادة القانون عماد الدولة المدنية بينما جاءت الورقة النقاشية السابعة بعنوان " بناء قدراتنا البشرية وتطوير العملية التعليمية جوهرة نهضة الأمة "، وتضمنت المضامين الفرعية الآتية: تعزيز التعاون مع الدول العربية والتركيز على التعليم والاستثمار في مستقبل الأبناء والتطلع إلى أردن قوي والتركيز على المناهج الدراسية وتنمية الموارد البشرية .

ومن أهم ملامح عملية التطوير والتحديث التي أنجزت في عهد الملك عبدالله الثاني:

1. التعديلات الدستورية

شهد عام 2011 م العديد من التعديلات الدستورية هدفت إلى: تعزيز صلاحيات السلطة التشريعية وتحصين مجلس النواب من العمل وإنشاء هيئة مستقلة للاقتراب، وأن يكون الطعن في نيابة أعضاء مجلس النواب أمام القضاء العادي، وإنشاء محكمة دستورية، وإلغاء المجلس العالى لتفصير الدستور، ومحاكمة الوزراء أمام القضاء العادي، و حدوث تطور كبير في مجالات الحقوق وال Liberties الفردية والجماعية.

2. إنشاء المحكمة الدستورية في عام 2012م

حيث تُعد هيئة قضائية دستورية مستقلة قائمة بذاتها وعدد أعضائها تسعه على الأقل، من بينهم الرئيس، يعينهم الملك؛ وقد ألغى المجلس العالى لتفصير الدستور، وأسندت المهام الآتية إليها:

- الرقابة على دستورية القوانين والأنظمة التنفيذية.
- تفسير نصوص الدستور.

3. إنشاء الهيئة المستقلة للاقتراب في عام 2012م :

حيث تعد هيئة دستورية مستقلة تتمتع بشخصية اعتبارية وياستقلال مالي وإداري وتكون مهمتها الإشراف على العملية الانتخابية النيابية وإدارتها في كل مراحلها، وعلى أي انتخابات أخرى يقررها مجلس الوزراء، وعلمه أن تتخذ القرارات والإجراءات اللازمة لتمكنها من إدارة انتخابات نزيهة وحيادية وشفافة تستند على مبادئ العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص وسيادة القانون.

4. صدور قوانين إصلاحية عديدة في العام 2015 : تستهدف بناء نظام ديمقراطي فاعل يهدف إلى إشراك الجميع فيه، سواء للانتخابات النيابية، أو البلدية أو مجالس المحافظات أو الأحزاب السياسية، الذي ستنظر له لاحقاً في معرض حديثنا عن الأحزاب السياسية في الأردن.

5. تحدید المنظومة السياسية 2022 : حيث تم إصدار قانون جديد للانتخاب وقانون جديد للأحزاب السياسية، وإقرار عدد من التعديلات الدستورية المتصلة حکما بالقوانين وأليات العمل النبایي، وتطوير التشريعات الناظمة للإدارة المحلية، وتوسيع قاعدة المشاركة في صنع القرار، وتهيئة البيئة التشريعية والسياسية الضامنة لدور الشباب والمرأة في الحياة العامة.

6. تعديل الدستور لعام 2022 : لترسيخ مبدأ سيادة القانون، وتکریس مبدأ الفصل بين السلطات، وتعزيز استقلالية العمل البرلماني بما یضمن فعالية الكتل النبایية البرامجية، ويكفل الدور الدستوري الرفقي لأعضاء مجلس الأمة وتطوير الأداء التشريعي وتعزيزه والهوض به، ولتمكين المرأة والشباب ذوی الإعاقة وتعزيز دورهم ومکانهم في المجتمع



کما هدفت التعديلات الأخيرة الى تطوير آليات العمل النبایي لمواكبة التطورات السياسية والقانونية التي شهدتها النظم الدستوري الأردني منذ صدور الدستور عام 1952 بما یعزز منظومة العمل الحزبي والحياة السياسية بشكل عام، وملحق أعضاء مجلس النواب الحق في اختبار رئيس مجلس وتقییم أدائه سنوياً ومنع ثلثي أعضاء مجلس حق إقالة رئيسه، فضلاً عن تحصین الأحزاب السياسية وحمايتها من أي تأثيرات سیاسیة وإناطة صلاحیة الإشراف على تأییمها ومتابعة شؤونها بالهيئة المستقلة کونها جهة محایدة ومستقلة عن الحكومة بما یعزز مبادئ العدالة والمساواة وتکافؤ الفرص والتّأیي عن أي تأثيرات حکومية، وتوحید الاجتہاد القضائي الصادر في الطعون المقدمة في صحة نیابة أعضاء مجلس النواب، وتکریس مبدأ الشفافية وتکافؤ الفرص بين المرشحين للانتخابات النبایية، وتکریس قاعدة عدم تضارب المصالح وتشدید القیود على التصرفات والأعمال التي یعظر على أعضاء مجلسي الأعيان والنواب القيام بها أثناء عضويتهم.

وتجدر الإشارة إلى أن هذه التعديلات تضمنت إنشاء مجلس الأمن القومي ليختص بالشؤون العليا المتعلقة بالأمن والدفاع والسياسة الخارجية.

التطور الدستوري في الأردن:

يشير مفهوم الدستور إلى مجموعة القواعد القانونية التي تبيّن شكل الدولة ونظام الحكم فيها ، وينظم السلطات للدولة من حيث التكوين والاختصاص والعلاقات بين السلطات الثلاث والواجبات والحقوق الأساسية للأفراد والجماعات، ويضع الضمانات لها تجاه السلطة.

ومن تعريف الدستور نجد أن هناك فوارق بينه وبين كل من (القانون، والنظام، والتعليمات) فالقانون: تشريع یُسنُّ لتطبيق أحكام الدستور، یُعدُّ مشروعه الحكومة، ویقره مجلس الأمة بشقیه، وینشر في الجريدة الرسمية إشعاراً ببدء العمل به رسمیاً. في حين أن النظام: هو تشريع یُسنُّ لتطبيق أحكام القانون، یُعدُّ مشروعه الدائرة، أو المؤسسة أو الهيئة أو الوزارة المسؤولة عن تطبيق أحكام القانون المعنى، ویقره مجلس الوزراء بعد أن یعید ديوان التشريع والرأي في رئاسة الوزراء صياغته، وتصدر الرادة الملكية السامية بالموافقة عليه وینشر في الجريدة الرسمية إشعاراً ببدء العمل به رسمیاً. أما التعليمات: فهي تشريع یُسنُّ لتطبيق أحكام القانون أو النظام، یُعدُّ مشروعه الدائرة أو المؤسسة أو الهيئة المسؤولة عن تطبيق أحكامه، ویقره مديرها، أو رئيسها، أو مجلس إدارتها، أو وزیرها المعنى، وینشر في الجريدة الرسمية إشعاراً ببدء العمل به رسمیاً. والشكل الآتي یوضح الهرم التشريعي:



وفيما يتعلق بالحرّيات، فقد ضمن الدستور ما يأتي: الحرّة الشخصية مصوّنة، كل اعتداء على الحقوق والحرّيات العامة أو حرمة الحياة الخاصة للأردنيين جريمة يعاقب عليها القانون، وتنوع وسائل التعبير عن الرأي، بالقول والكتابه والتوصير وسائل التعبير بما يتوافق مع القانون وحرّة الصحافة والطباعة ضمن حدود القانون، وحق الأردنيين في الاجتماع وتاليف الجمعيات والنقابات والأحزاب السياسية لغایات مشروعه وبوسائل سلمية، و لكل أردني حق في تولي المناصب العامة بالشروط المعينة في القانون أو الأنظمة.

آلية تعديل الدستور الأردني:

يعتبر الدستور الأردني لسنة 1952 وتعديلاته من الدساتير الجامدة، وذلك حسب الأغلبية المطلوبة لتعديلاته في نص المادة (1/126) من الدستور، حيث تنص:

تطبيق الأصول المبينة في هذا الدستور بشأن مشاريع القوانين على أي مشروع لتعديل هذا الدستور ويشترط لإقرار التعديل أن تجيزه أكثرية الثلاثين من أعضاء كل من مجلس الأعيان والنواب وفي حالة اجتماع المجلسين وفقاً للمادة (92) من هذا الدستور يشترط لإقرار التعديل أن تجيزه أكثرية الثلاثين من من أعضاء المجلس المشتركة وفي كلتا الحالتين لا يعتبر نافذ المفعول ما لم يصادق عليه الملك".

ونستخلص مما سبق أن تعديل الدستور لابد أن يمر بالمراحل الآتية:

1

اقتراح التعديل من قبل
السلطة التنفيذية أو
عشرة أعضاء من أي من
المجلسين (النواب
والأعيان).

2

إعداد مشروع التعديل:
حيث تُعد الحكومة ذلك

3

اقرار التعديل بالتصويت
عليه بأكثريّة الثلثين من
مجلسي الأعيان والنواب
كلا على حده . ومصادقة
جلالة الملك عليه.


وتتجدر الاشارة الى انه في حال الاختلاف بين مجلس النواب والأعيان فانه تعقد جلسة مشتركة تضم (مجلس الأعيان ،
ومجلس النواب) ويكون اقرار التعديلات بأكثريّة الثلثين.

الفصل الثاني

الديمقراطية والتعديدية السياسية في الأردن

الديمقراطية ومراحل تطور الحياة السياسية ونشأة الأحزاب

كلمة الديمقراطية مشتقة من الكلمة اليونانية Demos، وتعني عامة الناس، والنصف الثاني kratia وتعني حكم؛ أي حكم عامة الناس، والديمقراطية بمفهومها العام هي: العملية السلمية لتداول السلطة بين الأفراد أو الجماعات التي تؤدي إلى إيجاد نظام اجتماعي مميز يؤمن به المجتمع كله ويسير عليه سيراً أخلاقياً اجتماعياً.



أول مجلس نواب منتخب للمرة الأولى

١- نعيم سعيد العبيدي	٢- نعيم سعيد العبيدي	٣- نعيم سعيد العبيدي	٤- نعيم سعيد العبيدي	٥- نعيم سعيد العبيدي	٦- نعيم سعيد العبيدي	٧- نعيم سعيد العبيدي	٨- نعيم سعيد العبيدي	٩- نعيم سعيد العبيدي	١٠- نعيم سعيد العبيدي	١١- نعيم سعيد العبيدي	١٢- نعيم سعيد العبيدي	١٣- نعيم سعيد العبيدي	١٤- نعيم سعيد العبيدي	١٥- نعيم سعيد العبيدي	١٦- نعيم سعيد العبيدي	١٧- نعيم سعيد العبيدي	١٨- نعيم سعيد العبيدي	١٩- نعيم سعيد العبيدي	٢٠- نعيم سعيد العبيدي	٢١- نعيم سعيد العبيدي	٢٢- نعيم سعيد العبيدي	٢٣- نعيم سعيد العبيدي	٢٤- نعيم سعيد العبيدي	٢٥- نعيم سعيد العبيدي	٢٦- نعيم سعيد العبيدي	٢٧- نعيم سعيد العبيدي	٢٨- نعيم سعيد العبيدي	٢٩- نعيم سعيد العبيدي	٣٠- نعيم سعيد العبيدي	٣١- نعيم سعيد العبيدي	٣٢- نعيم سعيد العبيدي	٣٣- نعيم سعيد العبيدي	٣٤- نعيم سعيد العبيدي	٣٥- نعيم سعيد العبيدي	٣٦- نعيم سعيد العبيدي	٣٧- نعيم سعيد العبيدي	٣٨- نعيم سعيد العبيدي	٣٩- نعيم سعيد العبيدي	٤٠- نعيم سعيد العبيدي	٤١- نعيم سعيد العبيدي	٤٢- نعيم سعيد العبيدي	٤٣- نعيم سعيد العبيدي	٤٤- نعيم سعيد العبيدي	٤٥- نعيم سعيد العبيدي	٤٦- نعيم سعيد العبيدي	٤٧- نعيم سعيد العبيدي	٤٨- نعيم سعيد العبيدي	٤٩- نعيم سعيد العبيدي	٥٠- نعيم سعيد العبيدي	٥١- نعيم سعيد العبيدي	٥٢- نعيم سعيد العبيدي	٥٣- نعيم سعيد العبيدي	٥٤- نعيم سعيد العبيدي	٥٥- نعيم سعيد العبيدي	٥٦- نعيم سعيد العبيدي	٥٧- نعيم سعيد العبيدي	٥٨- نعيم سعيد العبيدي	٥٩- نعيم سعيد العبيدي	٦٠- نعيم سعيد العبيدي	٦١- نعيم سعيد العبيدي	٦٢- نعيم سعيد العبيدي	٦٣- نعيم سعيد العبيدي	٦٤- نعيم سعيد العبيدي	٦٥- نعيم سعيد العبيدي	٦٦- نعيم سعيد العبيدي	٦٧- نعيم سعيد العبيدي	٦٨- نعيم سعيد العبيدي	٦٩- نعيم سعيد العبيدي	٧٠- نعيم سعيد العبيدي	٧١- نعيم سعيد العبيدي	٧٢- نعيم سعيد العبيدي	٧٣- نعيم سعيد العبيدي	٧٤- نعيم سعيد العبيدي	٧٥- نعيم سعيد العبيدي	٧٦- نعيم سعيد العبيدي	٧٧- نعيم سعيد العبيدي	٧٨- نعيم سعيد العبيدي	٧٩- نعيم سعيد العبيدي	٨٠- نعيم سعيد العبيدي	٨١- نعيم سعيد العبيدي	٨٢- نعيم سعيد العبيدي	٨٣- نعيم سعيد العبيدي	٨٤- نعيم سعيد العبيدي	٨٥- نعيم سعيد العبيدي	٨٦- نعيم سعيد العبيدي	٨٧- نعيم سعيد العبيدي	٨٨- نعيم سعيد العبيدي	٨٩- نعيم سعيد العبيدي	٩٠- نعيم سعيد العبيدي	٩١- نعيم سعيد العبيدي	٩٢- نعيم سعيد العبيدي	٩٣- نعيم سعيد العبيدي	٩٤- نعيم سعيد العبيدي	٩٥- نعيم سعيد العبيدي	٩٦- نعيم سعيد العبيدي	٩٧- نعيم سعيد العبيدي	٩٨- نعيم سعيد العبيدي	٩٩- نعيم سعيد العبيدي	١٠٠- نعيم سعيد العبيدي
----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	-----------------------	------------------------

ومن الأردن يمرحلة المجالس الوطنية الاستشارية من عام 1978 وحق عام 1984 حيث ملئ الفراغ بهذه المجالس التي عين الملك أعضاءها بتناسب من رئيس الوزراء، وكانت مهمتها تقديم الرأي والمتشورة. ففي عام 1984 صدرت الإرادة الملكية بإعادة مجلس النواب المنحل للانعقاد، وجرت انتخابات فرعية في الضفة الشرقية ملء المقاعد الشاغرة، وبقي حتى العام 1988. وخلَّ المجلس بعد إعلان فك الارتباط القانوني والإداري بين الضفتين.

واستؤنفت الحياة النيابية في الأردن مرة أخرى عام 1989 م عندما استجابت القيادة الهاشمية إلى التحولات الدولية والمطالب الشعبية الداعية إلى الانفتاح والتقدم وتعزيز قيم العدالة والتزاهة والحرية، فتم إقرار القوانين الناظمة للحياة السياسية كالانتخاب والأحزاب وصدور الميثاق الوطني الذي رسم خريطة الإصلاح السياسي. إن التحديث السياسي في الفهم الأردني يعني الانتقال إلى نظام سياسي متتطور يبني الأردنيون والأردنيات من خلاله نموذجهم الديمقراطي وبمواصفات أردنية ويفيد من

وقد بدأت الديمقراطية مبكراً في الأردن؛ حيث انتُخبت خمسة مجالس تشريعية لإشراف الشعب في اتخاذ القرارات من عام 1929 وحق 1946، كما انتُخب أول مجلس نواب في الأردن عام 1947 واستطاعت الأحزاب الأردنية خوض الانتخابات والوصول إلى البرلمان، وبرزت كتل سياسية قوية استطاعت تشكيل أول حكومة برلمانية في عام 1956، مثلت تجربة مهمة في التاريخ السياسي الأردني، لكن ظروفها معقدة داخلية وإقليمية ساهمت في إخفاق تلك التجربة وتعطيل الحياة الحزبية، لعل أبرزها عدم نضوج الأداء السياسي للأحزاب في ذلك الوقت، والقصور في فهم حدود العمل الديمقراطي، وتجسد ذلك في خلط الحكومة بين مفهومي الولاية الدستورية والاستفراد بالحكم، ومنح الامتدادات العقائدية الخارجية الأولوية على الاعتبارات الوطنية، الأمر الذي أدى إلى حظر الأحزاب السياسية وفرض الأحكام العرفية. فلا يمكن القبول بالتدخل الخارجي، أو الاستقواء على النظام السياسي، أو اللجوء إلى القوة والمحاولات الانقلابية.

التراث الإنساني للديمقراطية، والنموذج الديمقراطي الأردني نابع من الداخل، ويعكس الإرادة السياسية الوطنية، ويعبّر عن مصلحة وطنية حقيقة، هذا النموذج لا يقبل الوصفات الخارجية ولا يقبل التدخل الخارجي، كما لا يقبل الامتدادات العقائدية والتنظيمية للأحزاب والتنظيمات السياسية.

الأحزاب السياسية في الأردن:

من المؤكّد أنّ ثمة عوامل مختلفة أسمّيت في بروز الأحزاب، سواء بالمفهوم الجمعي، أو بالمفهوم السلوكي الوظيفي، ومن أهمّها: أولاً: ارتباط ظهور الأحزاب السياسية بالبرلمانات، ووظائفها في النظم السياسية المختلفة؛ إذ إنّه مع وجود البرلمانات ظهرت الكتل النيابية التي كانت نواة ل碧وز الأحزاب.

ثانياً: ارتباط ظهور الأحزاب السياسية بالتجارب الانتخابية في العديد من بلدان العالم، وهي التجارب التي جاءت مع سيادة مبدأ الاقتراع العام، عوضاً عن مقاعد الوراثة ومقاعد النبلاء.

ثالثاً: ظهور منظمات الشباب والجمعيات الفكرية والهيئات الدينية والنقابات، وقد سعت بعض هذه المؤسسات إلى تنظيم نفسها على نحو أكبر من كونها جماعات مصالح تحقق الخدمة لأعضائها.


رابعاً: ارتباط نشأة الأحزاب السياسية في بعض الأحيان وليس دائمًا بوجود أزمات التنمية السياسية؛ فقد أدّت أزمات مثل الشرعية والمشاركة والاندماج إلى نشأة العديد من الأحزاب السياسية.

وهناك عدة نظريات حول نشأة الأحزاب أبرزها:

- **النظرية المؤسّسية:** حيث تطورت الأحزاب السياسية من خلال الكتل البرلمانية خاصة في الولايات المتحدة وبريطانيا، إذ تحولت الكتل البرلمانية إلى أحزاب سياسية.
- **نظرية الأزمة التاريخية:** نشوء الأحزاب السياسية نتيجة حدوث أزمات وتحول بعض النظم السياسية من مرحلة تقليدية إلى مرحلة محدثة.
- **النظرية التنموية:** ارتباط نشأة الأحزاب السياسية بالتحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، من خلال عمليات التنمية السياسية والتحديث السياسي والإصلاحات السياسية.

تصنيف الأحزاب السياسية:

من التصنيفات التي تصنّف الأحزاب السياسية على أساسها (عقائدية أو أيديولوجية، والأحزاب البرامجية) وفيما يلي توضيح لتلك التصنيفات:



- **الأحزاب العقائدية أو الأيديولوجية:** يقوم الحزب فيها على أساس عقيدة سياسية تقدم تفسيراً شاملًا سياسياً واقتصادياً واجتماعياً للواقع، مثل الأحزاب الشيوعية أو الاشتراكية أو الأحزاب ذات الطابع القومي أو الأحزاب الدينية.

- الأحزاب البرامجية: وهي أحزاب تملك برامج عملية في كل المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتركز على البرامج والسياسات أكثر من التركيز على الأيديولوجيا مثل الأحزاب الموجودة في الولايات المتحدة وبريطانيا.

مراحل نشوء الأحزاب السياسية الأردنية وتطورها:

يمكن تقسيم مراحل نشوء الأحزاب السياسية الأردنية وتطورها إلى عدد من المراحل نوردها على النحو الآتي:

المرحلة الأولى: مرحلة ما قبل الاستقلال (1921-1946):

هل تعلم : ان حزب الشعب الأردني، هو أول الأحزاب السياسية الأردنية، تأسس في آذار عام 1927، استناداً إلى أحكام قانون الجمعيات العثماني، الذي صدر في آب 1909، وقد أسسه السادة: هاشم خير، شمس الدين سامي، طاهر الجقة، نظمي عبدالهادي، عبدالهادي الشمايلة، توفيق التجداوي، وسلامان الودي. كما انضم لهم آخرون، مثل: حسين الطراونة، سعيد المفقي، منقال القايز، راشد الغزاوي ونصر الحمود. وكان هذا الحزب برئاسة عبدالهادي الشمايلة، ودعا الحزب إلى تكوين مجلس نيابي وحكومة مسؤولة.

وتميزت هذه المرحلة بعمق التأثير البريطاني في الحياة السياسية في إمارة شرق الأردن، لا سيما عرقلة محاولات تطوير نظام سياسي كما لاحظنا في تطور الحياة الدستورية.

المرحلة الثانية: مرحلة وحدة الضفتين:

امتدت هذه المرحلة من وحدة الضفتين ولغاية تاريخ حظر الأحزاب السياسية في الأردن، وقد أسهمت مجموعة من التطورات بالغة الأهمية في تبلور الأحزاب السياسية في هذه المرحلة، ومن أبرزها :

- إعلان الوحدة بين الضفة الغربية وشرق الأردن، وهو ما أثر في النسج الاجتماعي والسياسي والاقتصادي الأردني.

- صدور دستور 1952، الذي سبقت الإشارة إلى أهم محاوره، لا سيما السماح بتأسيس الأحزاب السياسية.

- تداعيات تبني الفكر القومي العربي وتنامي الفكر الاشتراكي في دول العالم النامي، ومنها الأردن.

المرحلة الثالثة: صدور قانون الأحزاب عام 1992

وقد عرف قانون الأحزاب الأردني لعام 1992 الحزب بأنه: "تنظيم سيامي يتتألف من جماعة من الأردنيين وفقاً للدستور وأحكام القانون؛ بقصد المشاركة في الحياة السياسية، وتحقيق أهداف محددة تتعلق بالشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ويعمل بوسائل مشروعة وسلمية".

أما أبرز سمات هذه المرحلة، فهي كما يأتي:

- ❖ نسبة كبيرة من هذه الأحزاب أحزاب قديمة، فقد أغلبها جاذبيته الشعبية.
- ❖ الأحزاب الجديدة لا تدعو كونها أحزاباً ذات طابع شخصي؛ حيث تتمحور حول أشخاص أكثر منها حول برامج وعقائد واضحة ومبلورة.
- ❖ الضعف الشديد في الانسجام إلى الأحزاب الجديدة والقديمة.

♦ تناهي مؤسسات المجتمع المدني جعلها أكثر جذباً من الأحزاب، وهو اتجاه عالمي لا يقتصر على الأردن فقط.
المرحلة الرابعة : صدور قانون الأحزاب السياسية رقم (7) لسنة 2022:
وسيتم الحديث عن هذه المرحلة بالتفصيل عند تناول موضوع عملية تحديث المنظومة السياسية لاحقاً.

جوهر عملية تحديث المنظومة السياسية:

من جوهر عملية تحديث المنظومة السياسية صدور قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022، وقانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (4) لسنة (2022) ونوردهما على النحو الآتي :

أولاً: قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022

جاءت التوجيهات الملكية السامية، مع دخول الدولة الأردنية متوتها الثانية، بإجراء تحديث وتطوير على قانون الأحزاب السياسية ، وتم ذلك بإقرار القانون الجديد رقم 7 لسنة 2022 من قبل مجلس الأمة بمجلسه الأعيان والنواب وتم نشره بالجريدة الرسمية في 14 نيسان 2022.


والأحزاب السياسية بمفهومها العام تعرف بأنها تنظيمات تضم بين صفوفها مجموعة أشخاص يتشاركون الآراء ذاتها حول طريقة تنظيم شؤون المجتمع والدور الموكل إلى مؤسسات الحكم وطريقة تعاطي هذه المؤسسات والمواطنين مع بعضهم البعض، كما تعتبر الأحزاب السياسية قنوات للتعبير عن أفكار المواطنين وأرائهم وتتنافس فيما بينها للوصول إلى قبة البرلمان والحصول على أكبر عدد ممكن من المقاعد سعياً إلى تحقيق رؤيتها وبرامجها. ووفقاً لقانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022 فقد جاء تعريف الحزب بأنه:

المادة (3): الحزب هو تنظيم سياسي وطني، يتتألف من أردنيين تجمعهم قيم المواطنة وأهداف ورؤى وأفكار مشتركة، ويهدف إلى المشاركة في الحياة السياسية والعمل العام بطرق سلمية ديمقراطية لغايات مشروعية ومن خلال خوض الانتخابات بأنواعها، بما فيها الانتخابات النيابية وتشكيل الحكومات أو المشاركة فيها وفقاً للمادة (35) من الدستور.

انطلاقاً من أهمية تطوير القوانين السياسية وتحديثها، وإيماناً بالدور الذي تؤديه الأحزاب في الحياة السياسية الأردنية، بوصفها الحالـة التنظيمية الأرقـى في أي مجتمع للتعبير عن المواقـف والمصالـح، جاء قانون الأحزاب السياسية رقم (7) لسنة 2022 للأسباب الآتـية:

- تمكـين الأحزـاب من الوصول إلى تشكـيل حـكومـات برـلمـانية حـزـبية، أو المـشارـكة فـيها.

- توسيع تمثيل الأحزاب للمجتمع الأردني عبر تحفيز المواطنين والمواطنات على تشكيل أحزاب سياسية برامجية، والمشاركة فيها بحرية وفاعلية.
 - تعزيز الدور السياسي للمرأة والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة الحزبية وال العامة.
 - تسهيل مهمة الأحزاب في تأهيل القيادات السياسية الكفؤة وخاصة الشابة منها.
 - تمكين الأحزاب من المشاركة في الانتخابات.
- وفقاً لهذه الأسباب فقد تضمن قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022 العديد من التعديلات، من أبرزها:



ولقد بين قانون الأحزاب رقم (7) لسنة 2022 بأنه لا يجوز تأسيس حزب على أساس دينية أو طائفية أو عرقية أو فئوية أو على أساس التفرقة بسبب الجنس أو الأصل.

- ناقش : هذه العبارة المقابلة مع زملائك .
- ما الميادى الذى تعتقد أنه يجب أن يؤسس عليها الحزب السياسي .
 - هل توافق الميادى الذى اقترحها مع ما جاء به القانون ضمن سياق المادة (5) من الأحزاب السياسية رقم (7) لسنة 2022 .

أبرز مضامين قانون الأحزاب السياسية رقم (7) لسنة 2022

جاء قانون الأحزاب السياسية رقم (7) لسنة 2022 بمضامين مهمة من أبرزها :

1) السعي إلى التحول إلى أحزاب برامجية فاعلة: وبأي هذا الأمر من خلال:

- التأكيد على دور الحزب في خوض الانتخابات التbiaبية وأى انتخابات أخرى، وتشكيل الحكومات أو المشاركة فيها .
- يؤسس الحزب على أساس المواطنة والمساواة بين الأردنيين، والالتزام بالديمقراطية، واحترام التعددية السياسية .
- لا يجوز تأسيس الحزب على أساس دينية أو طائفية أو عرقية أو فئوية، ولا على أساس التفرقة بسبب الجنس .
- اوجب القانون على الحزب أن ينشر على موقعه الإلكتروني برنامجه الذي يحدد فيه رؤيته وأهدافه وخططه وحلوله إزاء القضايا الأساسية في المجالات المختلفة ..

(2) مشاركة الشباب في الحياة الحزبية

يتميز الأردن بأنه دولة فتية، حيث إن ما نسبته 63٪ من سكانه هم ضمن الفئة العمرية الأقل من 30 عاماً. فشريحة الشباب هي الشريحة الأوسع مما يستوجب أن تنظر الأحزاب السياسية إلى الشباب على أنهم مصدر قوة يساهم إلى حد كبير في تطوير بلادهم، وانتمائهما، واستقرارها. إلا أنهم يحتاجون إلى الدعم والاستثمار المناسبين لإبراز طاقاتهم.

ولقد أخذت اللجنة الملكية لتحديث المنظومة السياسية الشباب في الاعتبار مما انعكس إيجاباً على قانوني الانتخاب والأحزاب لسنة 2022 من خلال النصوص القانونية التي تبرز أهمية وجود الشباب ضمن الأحزاب السياسية والضمانات القانونية للحماية وعدم التعرض لمنتسبي الأحزاب ومنهم الشباب وفقاً لنص المادة (4) .

المادة (4) –

- أ- للأردنيين الحق في تأسيس الأحزاب والانتماء إليها وفقاً لأحكام الدستور وهذا القانون.
- ب- يُمتنع التعرض لأي أردني بما في ذلك المساس بحقوقه الدستورية أو القانونية أو مسأله لته أو محاسبته، من أي جهة رسمية أو غيررسمية، بسبب انتمائه أو انتماء أي من أقاربه العزبي.
- ج- يُمتنع التعرض لطلبة مؤسسات التعليم العالي بسبب الانتماء والنشاط العزبي والسياسي.
- (د) يحق لمن وقع عليه تعرّض خلافاً لأحكام هذه المادة أن يلجأ إلى المحاكم المختصة لرفع التعرّض والمطالبة بالتعويض عن الضرر المادي والمعنوي.

التحديث السياسي

التغيير للأفضل لن يكون إلا بآدوات الديموقراطية المعروفة، والمشاركة لن تتحقق إلا بالعمل الحزبي المنظم.

جلده الملك عبدالله الثاني المقظمه

إن الأحزاب السياسية التي تستثمر الفرص المتاحة على يد هذه الشريحة الواسعة من الشباب تحصد مكاسب كبيرة في السنوات المقبلة، لجهة الدعم الانتخابي وتوسيع عضويتها. هذا فضلاً عن أن العمل على معالجة المشاكل التي هم الشباب يؤدي على الأرجح إلى تحقيق مزيد من النجاح.

تبدأ مسيرة تعزيز طاقات الشباب إلى أقصى حد باستقطابهم كأعضاء ضمن الأحزاب السياسية. وانطلاقاً من ذلك، تؤثر الفرص التي توفرها لهم الأحزاب تأثيراً كبيراً في إمكانية تحولهم إلى أعضاء فاعلين، أو الاكتفاء بدورهم كأعضاء عاديين. فكلما اعتمد العزب على نظام الترقية والتقدم داخل صيفوفه على أساس الجدارنة والكفاءة زادت أدوار الشباب في تولي مناصب قيادية بدلاً من أن يشغلها أعضاء أكبر سنًا لأمد طويل. هذا وقد جاءت التعديلات الأخيرة على قانوني الانتخاب والأحزاب السياسية للتعزيز من فرص الشباب للقيام بأدوار أساسية داخل العزب.

ناقش : كيف تعزز المواد القانونية أدناه والواردة بقانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022 من مشاركة الشباب ليكونوا ضمن أدوار قيادية وسياسية ضمن الأحزاب:

المادة (11/١) من البند(3)

أن لا تقل نسبة الشباب الذين تتراوح اعمارهم بين (18) و (35) سنة عن (20%) من عدد المؤسسين.

"قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022"

المادة 14 - ب

لا يجوز للأمين العام إشغال هذا الموقع لأكثر من دورتين متتاليتين على أن يحدد الحزب مدة الدورة في نظامه الأساسي وبما لا يزيد عن أربع سنوات للدورة الواحدة

"قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022"

(3) مشاركة المرأة في الأحزاب السياسية:

إن إقامة التوازن بين الجنسين في دوائر صنع القرار يشكل عنصراً أساسياً للتنمية، ويشير مفهوم التوازن بين الجنسين إلى حجم تمثيل الرجل والمرأة في عدة قطاعات، لا سيما في أعلى الواقع القيادي، حيث تُتخذ القرارات التي تؤثر في المجتمع. فيما أن عدد الرجال الذين يشغلون هذه المواقع في معظم المجتمعات يتجاوز إلى حد كبير عدد النساء، فقد بات تحقيق هذا التوازن يعني التركيز على تعزيز مشاركة المرأة في الحياة السياسية.

وعلى الأحزاب السياسية أن تتطلع إلى تحقيق مشاركة المرأة (عددياً، وتوعياً على حد سواء)، ولقد نظم قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022 نسبة تمثيل المرأة ضمن المؤسسين في الحزب بنص المادة (11/١) من البند (4) "أن لا تقل نسبة المرأة عن (20%) من عدد المؤسسين" وتجدر الإشارة إلى أنه لا توجد أي حواجز قانونية تمنع المرأة من خوض الانتخابات. لا بل يعود ضعف تمثيل المرأة إلى عوائق أخرى، كآلية اختيار المرشحين، والثقافة المساندة، التي لا تقدر على الأرجح مساهماتها أو تبني حاجياتها. لذلك تبقى الاحتمالات ضئيلة لاختيار المرأة كمرشحة، أو حصولها على الموارد الضرورية لتنظيم حملة تنافسية.

مصادر لجمع المعلومات

نشاط : مشاركة المرأة في الأحزاب السياسية.

مديرية سجل الأحزاب السياسية في الهيئة المستقلة للانتخاب

التقرير التفصيلي الصادر عن الهيئة المستقلة للانتخاب

التقارير الصادرة عن الأمانة العامة للأحزاب

التقارير الصادرة عن مجلس النواب

اختر أحد الأحزاب السياسية التي ترغب في الانضمام إليها
أو التي تتوافق مع توجهاتك وأجب عما يأتى:

- كم عدد النساء ضمن الهيئة التأسيسية قبل وبعد أن صوب الحزب أوضاعه بموجب قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022 .
- كم عدد النساء اللواتي يشغلن مواقع قيادية في الحزب؟
- كم عدد النساء اللواتي فازت بعضوية مجلس النواب ؟.

4) الاستقلالية والحكومة:

ولتحقيق الاستقلالية والحكومة فقد ضمن قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022 الأمور الآتية.

• أنشأ القانون سجلاً للأحزاب في الهيئة المستقلة للانتخاب استجابة للتعدديات القانونية التي طرأت على قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022 ، وجاء هذا التعديل لتحقيق المزيد من الشفافية والاستقلالية بما يخص شؤون الأحزاب.

• حصر قانون الأحزاب دور أمين السجل في وظائف محددة أبرزها: حفظ سجلات الأحزاب وإدامتها وتحديث قائمة الأحزاب المؤسسة ونشرها، وتسلم طلبات تأسيس الأحزاب والتغيرات عليها ودراسة الأنظمة الأساسية والداخلية للأحزاب والتتأكد من مطابقتها ومطابقة برامجهما للدستور والقانون ورفعها للمجلس، والتتأكد من توافر الشروط المنصوص عليها في نظام المساعدة المالية لدعم الأحزاب السياسية، بالإضافة إلى مراقبة التزام الحزب بالتشريعات النافذة بما فيها المتعلقة بالحملات الانتخابية.

• أجاز قانون الأحزاب السياسية رقم رقم (7) لسنة 2022 للحزب إقامة علاقات سياسية مع أحزاب أخرى داخلية أو خارجية أو مع اتحادات أحزاب سياسية دولية، وذلك ضمن إطار المصلحة الوطنية والسياسة العامة للدولة شريطة الالتزام بأحكام الدستور والقانون، وعلى لا تشكل تلك العلاقة ارتباطاً تنظيمياً بتلك الأحزاب أو الاتحادات.

نشاط: في ضوء ما سبق،
ناقش القضايا الآتية:

- ما الغاية من أن يكون المؤسسون من مسكن (6) محافظات على الأقل، مع مراعاة أن لا يقل عددهم عن (30) عن كل محافظة على الأقل
- ما أهمية تحديد نسبة مشاركة المرأة.


- يحظر على الحزب تلقي أي تمويل أو هبات أو تبرعات مادية أو عينية من أي دولة أو جهة أجنبية أو شخص أجنبى أو أي مصدر مجہول أو من المؤسسات الرسمية أو العامة أو الشركات التي تملك الحكومة ما نسبته (51%) فأكثر من أسهمها.

5) التمكين المالي للأنحزاب:

- يتمتع الحزب بعد الإعلان عن تأسيسه بشخصية اعتبارية، ويحق له تملك الأموال المنقولة وغير المنقولة الازمة لتمكينه من القيام بمهامه وبأي تصرفات أخرى وفقاً لأحكام القانون.
- تعفى مقار الحزب من جميع الضرائب والرسوم الحكومية التي تترتب على الأموال غير المنقولة.
- تعد التبرعات والهبات المقدمة للحزب بمثابة النفقات القابلة للتزيل من الأموال الخاضعة لضريبة الدخل على الشركات والأفراد، بما يتواافق مع أحكام قانون ضريبة الدخل.
- يخصص بند في الموازنة العامة للدولة لمساهمة في دعم الأحزاب من أموال الخزينة، وتحدد شروط تقديم الدعم ومقداره وأوجه وإجراءات صرفه بموجب نظام يصدر لهذه الغاية.
- لغايات قيام المسؤولية الجزائية، تعد أموال الحزب بحكم الأموال العامة، وبعد القائمون على شؤون الحزب والعاملون فيه بحكم الموظفين العامين.

6) ترسیخ مبدأ سيادة القانون:

- باستثناء حالات الجرم المشهود، لا يجوز تفتيش مقار أي حزب إلا بقرار من المدعي العام المختص وبحضوره وحضوره مثل عن الحزب.
- تخوض المحكمة الإدارية بالنظر في الطعون المتعلقة بتأسيس الحزب، وينظر في هذه الطعون بصفة الاستعجال والطعون المتعلقة بالقرارات اليمانية للحزب الصادرة للفصل في المخالفات والتزاعات بين أعضائه وقياداته التنفيذية ووفق أحكام نظامه الأساسي.
- لا يجوز حل الحزب إلا وفقاً لأحكام نظامه الأساسي أو بقرار قضائي قطعي وفقاً لأحكام قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022.



الإداريين، أعضاء المملك الدبلوماسي ، منتسبي القوات المسلحة والأجهزة الأمنية ، أمين سجل الأحزاب، مفتى عام المملكة والمفتون .

7) الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية:

تجلى مواصفات الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية بقواعد، وكذلك هيكلية وأالية تنظيمية، شفافة ومسؤولة و شاملة. وللملفت أنَّ هذه المثل العليا النظرية تعود على الأحزاب بمنافع فعلية، عند تطبيقها، لأنَّ الأحزاب المبنية على هذه المبادئ تعجب عادة قاعدة واسعة من الموظفين والتطوعيين الموهوبين، وتكون مؤهلة لإدارة حملات أكثر فعالية وديناميكية.

يجب أن ينعكس الزمام الحزب بمبادئ الديمقراطية في نظامه المكتوب، وتفاعلاته اليومي مع أعضائه، وكذلك بين صفوف قياداته وأعضائه. تشمل بعض الأمثلة عن هذه المبادئ الديمقراطية الآتي:

- لا يجوز للأمين العام للحزب شغل هذا الموقع لأكثر من ذويين متتاليتين، على أن يحدد الحزب مدة الدورة في نظامه الأساسي، وعلى أن لا تزيد مدة الدورة الواحدة عن أربع سنوات.
- على الحزب عقد مؤتمره العام مرة كل أربع سنوات على الأقل، وفي حال عدم عقده المؤتمر العام خلال المدة المحددة يفقد حقه في الاستفادة من المساعدة المالية المقررة له، على أن يستعيد هذا الحق بعد تصويب أوضاعه.
- ضمان حق المرأة والشباب في تولي الواقع القيادي في الأحزاب، واستقطاب الأشخاص ذوي الإعاقة وتمكينهم واستثمار طاقاتهم في خدمة أهداف الحزب.
- يحق للأحزاب تشكيل تحالف بهدف خوض الانتخابات النيابية أو غيرها من الانتخابات وفقاً لاحكام قانون الانتخاب مجلس النواب رقم (٤) لسنة 2022.


- تسهيل عملية الاندماج بين الأحزاب، ويتمتع الحزب الناتج عن عملية الاندماج بالشخصية الاعتبارية، وبعد الخلف القانوني للأحزاب المندمجة، وتؤول إليه جميع الحقوق العائدة لها، بما فيها مقاعدها في مجلس النواب، ويتحمل العزب الجديد الالتزامات المرتبطة على الأحزاب المندمجة حكماً.

نشاط : اقترح مع زملائك فقرات اضافية لقائمة التحقق أدناه للتأكد من التزام الحزب بالمبادئ الديمقراطية:

النوع	القيمة	البيان
1	2	3
4	5	6
7	8	9
10	11	12
13	14	15
16	17	18
19	20	21
22	23	24
25	26	27
28	29	30
31	32	33
34	35	36
37	38	39
40	41	42
43	44	45
46	47	48
49	50	51
52	53	54
55	56	57
58	59	60
61	62	63
64	65	66
67	68	69
70	71	72
73	74	75
76	77	78
79	80	81
82	83	84
85	86	87
88	89	90
91	92	93
94	95	96
97	98	99
100	101	102
103	104	105
106	107	108
109	110	111
112	113	114
115	116	117
118	119	120
121	122	123
124	125	126
127	128	129
130	131	132
133	134	135
136	137	138
139	140	141
142	143	144
145	146	147
148	149	150
151	152	153
154	155	156
157	158	159
160	161	162
163	164	165
166	167	168
169	170	171
172	173	174
175	176	177
178	179	180
181	182	183
184	185	186
187	188	189
190	191	192
193	194	195
196	197	198
199	200	201
202	203	204
205	206	207
208	209	210
211	212	213
214	215	216
217	218	219
220	221	222
223	224	225
226	227	228
229	230	231
232	233	234
235	236	237
238	239	240
241	242	243
244	245	246
247	248	249
250	251	252
253	254	255
256	257	258
259	260	261
262	263	264
265	266	267
268	269	270
271	272	273
274	275	276
277	278	279
280	281	282
283	284	285
286	287	288
289	290	291
292	293	294
295	296	297
298	299	300
301	302	303
304	305	306
307	308	309
310	311	312
313	314	315
316	317	318
319	320	321
322	323	324
325	326	327
328	329	330
331	332	333
334	335	336
337	338	339
340	341	342
343	344	345
346	347	348
349	350	351
352	353	354
355	356	357
358	359	360
361	362	363
364	365	366
367	368	369
370	371	372
373	374	375
376	377	378
379	380	381
382	383	384
385	386	387
388	389	390
391	392	393
394	395	396
397	398	399
400	401	402
403	404	405
406	407	408
409	410	411
412	413	414
415	416	417
418	419	420
421	422	423
424	425	426
427	428	429
430	431	432
433	434	435
436	437	438
439	440	441
442	443	444
445	446	447
448	449	450
451	452	453
454	455	456
457	458	459
460	461	462
463	464	465
466	467	468
469	470	471
472	473	474
475	476	477
478	479	480
481	482	483
484	485	486
487	488	489
490	491	492
493	494	495
496	497	498
499	500	501
502	503	504
505	506	507
508	509	510
511	512	513
514	515	516
517	518	519
520	521	522
523	524	525
526	527	528
529	530	531
532	533	534
535	536	537
538	539	540
541	542	543
544	545	546
547	548	549
550	551	552
553	554	555
556	557	558
559	560	561
562	563	564
565	566	567
568	569	570
571	572	573
574	575	576
577	578	579
580	581	582
583	584	585
586	587	588
589	590	591
592	593	594
595	596	597
598	599	600
601	602	603
604	605	606
607	608	609
610	611	612
613	614	615
616	617	618
619	620	621
622	623	624
625	626	627
628	629	630
631	632	633
634	635	636
637	638	639
640	641	642
643	644	645
646	647	648
649	650	651
652	653	654
656	657	658
659	660	661
662	663	664
665	666	667
668	669	670
671	672	673
674	675	676
677	678	679
680	681	682
683	684	685
686	687	688
689	690	691
692	693	694
695	696	697
698	699	700
701	702	703
704	705	706
707	708	709
710	711	712
713	714	715
716	717	718
719	720	721
722	723	724
725	726	727
728	729	730
731	732	733
734	735	736
737	738	739
740	741	742
743	744	745
746	747	748
749	750	751
752	753	754
756	757	758
759	760	761
762	763	764
765	766	767
768	769	770
771	772	773
774	775	776
777	778	779
780	781	782
783	784	785
786	787	788
789	790	791
792	793	794
795	796	797
798	799	800
801	802	803
804	805	806
807	808	809
810	811	812
813	814	815
816	817	818
819	820	821
822	823	824
825	826	827
828	829	830
831	832	833
834	835	836
837	838	839
840	841	842
843	844	845
846	847	848
849	850	851
852	853	854
856	857	858
859	860	861
862	863	864
865	866	867
868	869	870
871	872	873
874	875	876
877	878	879
880	881	882
883	884	885
886	887	888
889	890	891
892	893	894
895	896	897
898	899	900
901	902	903
904	905	906
907	908	909
910	911	912
913	914	915
916	917	918
919	920	921
922	923	924
925	926	927
928	929	930
931	932	933
934	935	936
937	938	939
940	941	942
943	944	945
946	947	948
949	950	951
952	953	954
956	957	958
959	960	961
962	963	964
965	966	967
968	969	970
971	972	973
974	975	976
977	978	979
980	981	982
983	984	985
986	987	988
989	990	991
992	993	994
995	996	997
998	999	999

8) إيجابيات قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022 :

- العمل على ترسیخ الهوية الوطنية الأردنية من خلال ما أتاحه القانون وما تضمنه من اشتراطات، مثل توسيع قاعدة المؤسسين، والالتزام بوجود ست محافظات على الأقل ممثلة من المؤسسين عند عقد المؤتمر التأسيسي، وفي تأكيد هوية الأحزاب الوطنية ومنع أي ارتباطات أو امتدادات خارجية لها.
- توسيع قاعدة المشاركة السياسية وتحديداً من قبل فتني المرأة والشباب ومن ضمنهم طلبة الجامعات وذوي الاحتياجات الخاصة.
- تعزيز استقلالية الأحزاب من خلال اتباع الجهة المعنية بالشؤون التنظيمية للأحزاب للهيئة المستقلة للانتخاب.
- تطوير منظومة الشفافية والمساءلة داخل الأحزاب.
- ضمانات قضائية باللجوء للمحاكم لمن يتعرض للمساءلة بسبب انتمائه الحزبي.
- توفير ضمانات واضحة لحرية العمل الحزبي، الأمر الذي سينعكس على تنمية مجال عام وطني أكثر تعددية.
- العمل على ظهور جيل جديد من الأحزاب الأردنية ذات قواعد شعبية واسعة ومنتشرة، سواء بإنشاء أحزاب جديدة أو بتطوير الأحزاب القائمة أو باندماج أحزاب قائمة في كيانات حزبية جديدة.
- تغير واضح في دمقرطة الأحزاب والتناوب في هيكل الإدارة والقيادة فيها.
- تمكين الأحزاب إدارياً وتنظيمياً وفي زيادة قدرتها على اتباع قواعد الحكومة الرشيدة.
- الوصول إلى أحزاب برامجية قوية قادرة على المشاركة الفاعلة والوصول إلى مجلس النواب وتشكيل الحكومات أو المشاركة فيها وفقاً للمادة 35 من الدستور.



ثانياً : أبرز مضمون قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (4) لعام 2022

تم نشر هذا القانون في الجريدة الرسمية في 7/4/2022 والذي اعتبر الركن الأساسي في منظومة التحديث السياسي إلى جانب قانون الأحزاب والتعديلات الدستورية المرتبطة به كما و جاء قانون الانتخاب رقم 4 لسنة 2022 لسد الثغرات بعد دراسة قوانين الانتخاب السابقة في الأردن، منذ بدايات صدورها عام 1928 .

ولقد جاء قانون الانتخاب رقم (4) لسنة 2022 ليحقق مجموعة من المعايير أبرزها :



- تعزيز الهوية الوطنية.
- حماية وحدة المجتمع الأردني وتماسكه.
- التمثيل العادل لفئات المجتمع الأردني ومناطقه كافة .
- التهيئة لكتل برامجية قادرة على أداء تشريعى ورقابي منسجم .
- تعزيز منظومة النزاهة والعدالة والشفافية الانتخابية
- تعزيز مشاركة أوسع للمرأة والشباب انتخاباً وترشحاً في جميع مراحل العملية الانتخابية.
- ترسیخ استقلالية الهيئة المستقلة للانتخاب.
- مراعاة مبدأ التدرج للوصول إلى النموذج المطلوب في المنظومة الانتخابية.

تطور نسبة التمثيل الحلي في مجلس النواب



النظام الانتخابي والدوائر الانتخابية :

جاء النظام الانتخابي الحالي متوافقاً مع قائمة من المعايير السابقة الذكر والمراد تحقيقها ، كالتمثيل العادل لفئات المجتمع الأردني وتعزيز مشاركة أوسع للشباب والمرأة ، والتهيئة لكتل برامجية قادرة على أداء تشريعى ورقابي منسجم . فالنظام الانتخابي اشتغل على مستويين من التمثيل الأول وطني ويسعى " بالدائرة العامة " والثاني محلي ويسعى " الدائرة المحلية "


الدائرة الانتخابية العامة

دائرة انتخابية تشمل جميع مناطق المملكة خصص لها عدد من المقاعد النيابية وفقاً لاحكام هذا القانون

الدائرة الانتخابية المحلية

جزء من المملكة خصص له عدد من المقاعد النيابية وفقاً لاحكام هذا القانون بما فيها دوائر المحافظات

ولقد قسمت المملكة الى 18 دائرة محلية وخصص لها (97) مقعداً ويتم التصويت فيها وفقاً للقائمة النسبية المفتوحة، في حين ان الدائرة الانتخابية العامة هي دائرة انتخابية تشمل جميع مناطق المملكة خصص لها عدد من المقاعد النيابية، تتنافس عليها الأحزاب السياسية، وفقاً لأحكام هذا القانون ، ويتم التصويت فيها وفقاً للقائمة النسبية المغلقة، ليكون بذلك عدد المقاعد الاجمالي (138) مقعداً. والشكل التالي يوضح توزيع المقاعد على الدوائر الانتخابية المحلية والدائرة العامة.



القائمة النسبية المفتوحة :

يتم التصويت للدائرة المحلية وفقاً للقائمة النسبية المفتوحة والتي فيها تحصل القائمة على عدد من المقاعد مساوٍ لنسبة ما حصلت عليه من إجمالي أصوات المترشعين الصحيحة علماً أنها المقاعد توزع على القوائم من خلال العدد الصحيح وإذا تعذر ذلك المقاعد يعتمد الباقى الأعلى من الكسر (نظام الباقي الأعلى). ومن يحصل على المقاعد من مرشحي القائمة هم المرشحون أصحاب أعلى الأصوات داخل القائمة. وبالتالي، فإن الناخبين هنا هم من يحددون من سيفوز بالمقاعد من خلال التصويت للمرشحين داخل القائمة.


القائمة النسبية المغلقة :

يتم التصويت للدائرة العامة وفقاً للقائمة النسبية المغلقة والتي فيها ترتيب المرشحين على القائمة ثابتاً وحسب ما يعتمد في الحزب الذي يقوم بتسمية القائمة، حيث لا يمكن للناخبين التعبير عن أية خيارات أو تفضيل أي من المرشحين عن غيرهم أو تعديل ترتيبهم.

نسبة الجسم (العتبة) :

وهي نسبة تمثل الحد الأدنى من مجموع أصوات المقترعين الذي يتوجب أن تحصل عليه القائمة للتنافس على الفوز بمقعد أو أكثر من مقاعد مجلس النواب. ولقد بين قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (٤) لسنة ٢٠٢٢ بأنه على القائمة المحلية الفائزة أن تتجاوز نسبة الجسم (العتبة) البالغة (٧٪) من مجموع عدد المقترعين في الدائرة، ويتم تخفيض نسبة الجسم ٥٪ لحين استيفاء توزيع كافة المقاعد. في حين على القائمة العامة (القائمة الحزبية) أن تتجاوز نسبة الجسم (العتبة) البالغة (٢,٥٪) من مجموع عدد المقترعين في الدائرة الانتخابية العامة ، ويتم تخفيض نسبة الجسم ٠,٥٪ لحين الوصول إلى ثلاثة قوائم كحد أدنى.

وبعد أن تحدد القوائم (العامة ، المحلية) والتي تجاوزت العتبة (نسبة الجسم) يتم البدء باحتساب عدد المقاعد التي تحصل عليها كل قائمة على النحو الآتي :




مع مراعاة ما يلي :

- ان من يحصل على المقاعد المخصصة للمسار التنافسيي من مرشحي القائمة المحلية الفائزة هم أصحاب أعلى الأصوات داخل القائمة.
- يحدد الفائزون ضمن القائمة العامة (الحزبية) وللمسار التنافسي على أساس الترتيب الوارد في القائمة الحزبية.
- يحدد الفائزون بمقاعد (المرأة) (المسيحيين) (الشيشان والشركين) لمسار الكوتا ضمن القائمة المحلية على أساس أعلى الأصوات التي حصل عليها المرشح ضمن القوائم التي تجاوزت العتبة. إذا لم يكن من بين القوائم التي تجاوزت العتبة أي من مرشحي مسار الكوتا (المرأة) (المسيحيين) (الشيشان والشركين)، يكون الفائز من حصل على أعلى الأصوات في القوائم المرشحة الأخرى.
- يحدد الفائزون على المقاعد المخصصة للمسيحيين (مقعدين) والشركين أو الشيشان (مقعد) من القوائم العامة التي حصلت على أعلى نسبة واشتملت على مسيحي أو شركمي أو شيشاني بحسب الأعلى ترتيباً في القائمة.

ولتوضيح آلية احتساب النتائج وفقاً لقانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (٤) لعام ٢٠٢٢ للدائرة المحلية انظر للمثال أدناه :

مثال : دائرة انتخابية محلية واحدة خصص لها (8) مقاعد، على أن يكون من بين هذه المقاعد مقعد للمرأة ومقعد للمسيحيين، فإذا ترشح في تلك الدائرة (9) قوائم وبلغ عدد المترشحين (110000) فإن احتساب النتائج في تلك الدائرة يتم على النحو الآتي :

- عدد المقاعد المخصص للمسار التنافسي (6) مقاعد.
- عدد المترشحين في الدائرة (110000) مترشح.
- احتساب حد العتبة : $7700 = 110000 \times 7\%$ صوت (القائمة التي تحصل على أعلى من 7700 صوت تدخل المنافسة على المقاعد)
- مجموع أصوات القوائم التي تجاوزت العتبة : (95027)
- لاحتساب نسبة كل قائمة من القوائم التي تجاوزت العتبة عوض بالعلاقة :



- الجدول التالي يبين نسبة كل قائمة وعدد المقاعد التي فازت بها كل قائمة من القوائم التي تجاوزت العتبة :

اسم القائمة	عدد أصوات القائمة	العتبة	احتساب نسبة القائمة	نسبة المائة	المسار التنافسي (6)	نوع المقعد المخصص للمسار التنافسي (6)
القائمة 1	22650	7700	$\frac{22650}{95027} \times 100 = 23.5\%$	1.430	١٤٣٠	١ مقعد يدور بالمقدمة من حمل على أعلى التمורות في الماقعه من المسار التنافسي
القائمة 2	17211		$\frac{17211}{95027} \times 100 = 18.1\%$	1.086	١٠٨٦	١ مقعد يدور بالمقدمة من حمل على أعلى التمورات في الماقعه من المسار التنافسي
القائمة 3	9055		$\frac{9055}{95027} \times 100 = 9.5\%$	0.871	٠٨٧١	١ مقعد يدور بالمقدمة من حمل على أعلى التمورات في الماقعه من المسار التنافسي
القائمة 4	19890		$\frac{19890}{95027} \times 100 = 21.0\%$	1.255	١٢٥٥	١ مقعد يدور بالمقدمة من حمل على أعلى التمورات في الماقعه من المسار التنافسي
القائمة 5	13240		$\frac{13240}{95027} \times 100 = 14.0\%$	0.835	٠٨٣٥	١ مقعد يدور بالمقدمة من حمل على أعلى التمورات في الماقعه من المسار التنافسي
القائمة 6	12981		$\frac{12981}{95027} \times 100 = 13.5\%$	0.819	٠٨١٩	١ مقعد يدور بالمقدمة من حمل على أعلى التمورات في الماقعه من المسار التنافسي
القائمة 7	7632					
القائمة 8	5216					
القائمة 9	2126					

القوائم لم تحقق شرط تجاوز العتبة

المقعد المخصص للمرأة وللمسيحيين على مسار الكوتا : يفوز به المرشح / المرشحة الحائز على أعلى الأصوات ضمن القوائم التي تجاوزت العتبة.


إذا لم يكن من بين القوائم التي تجاوزت العتبة أي من مرشعي مسار الكوتا (المرأة) (المسيحيين) ، يكون الفائز من حصل على أعلى الأصوات في القوائم المترشحة الأخرى.

ولتوضيح آلية احتساب النتائج وفقاً للقانون الانتخابي مجلس النواب رقم (4) لسنة (2022) للدائرة العامة انظر المثال :
مثال : عدد مقاعد الدائرة العامة (38) مقعداً 38 مخصصة للمسار التنافسي وبإضافة لها المقاعد المخصصة للمسيحيين وعددهما (مقعدين) ، ومقدعد الشركي أو الشيشاني . فإذا كانت عدد القوائم المترشحة (15) قائمة ، وعدد المترشعين في الدائرة (1130736) مفترع . فان احتساب النتائج في الدائرة العامة يتم على النحو الآتي ::

احتساب حد العتبة : (العتبة * 1130736) : 1130736 = 28268.4 صوت (القائمة التي تحصل على أعلى من 28268.4 صوت تدخل المنافسة على المقاعد)

عدد أصوات القوائم التي تجاوزت العتبة : 1043786 صوتاً

• لاحتساب نسبة كل قائمة من القوائم العامة التي تجاوزت العتبة عوض بالعلاقة:



الجدول التالي يبين نسبة كل قائمة وعدد المقاعد التي فازت بها للقوائم التي تجاوزت العتبة:

الرتبة	اسم القائمة	عدد أصوات القائمة	المتدة	النسبة المئوية (%)	نوع القائمة	نوع القائمة	نوع القائمة	نوع القائمة	نوع القائمة
1	القائمة 1	125000	28268.4	4.85	للسابق (أعlier)	+ محمد (أعlier)	X	38	القائمة 15
2	القائمة 2	87500		3.18	للسابق (أعlier)	+ محمد (أعlier)	X	38	القائمة 14
3	القائمة 3	141000		5.13	للسابق (أعlier)	+ محمد (أعlier)	X	38	القائمة 13
4	القائمة 4	98750		3.59	للسابق (أعlier)	+ محمد (أعlier)	X	38	القائمة 12
5	القائمة 5	113751		4.14	للسابق (أعlier)	+ محمد (أعlier)	X	38	القائمة 11
6	القائمة 6	121000		4.40	للسابق (أعlier)	+ محمد (أعlier)	X	38	القائمة 10
7	القائمة 7	115214		4.19	للسابق (أعlier)	+ محمد (أعlier)	X	38	القائمة 9
8	القائمة 8	66000		2.40	للسابق (أعlier)	+ محمد (أعlier)	X	38	القائمة 8
9	القائمة 9	61000		2.22	للسابق (أعlier)	+ محمد (أعlier)	X	38	القائمة 7
10	القائمة 10	72000		2.62	للسابق (أعlier)	+ محمد (أعlier)	X	38	القائمة 6
11	القائمة 11	42571		1.84	للسابق (أعlier)	+ محمد (أعlier)	X	38	القائمة 5

٤- يحدد الفائزون على المقاعد المخصصة للمسيحيين (مقددين) والشركين أو الشيشان (مقدع) من القوائم التي حصلت على أعلى نسبة واشتملت على مسيحي أو شركي أو شيشاني يحسب الأعلى ترتيباً في القائمة.

تشكيل القائمة العامة (القائمة الحزبية) :

يخصّص للدائرة الانتخابية العامة وفقاً لنظام القائمة النسبية المغلقة (41) مقعداً (المرحلة الأولى) تشكّل بقوائم حزبية وفقاً لما يلي:-

1) وجود امرأة واحدة على الأقل ضمن المرشحين الثلاثة الأوائل، وكذلك ضمن المرشحين الثلاثة التاليين.


2) وجود شاب أو شابة يقل عمره عن (35) سنة ضمن أول خمسة مرشحين.

3) أن تشمل القائمة على عدد من المرشحين مؤذنون على ما لا يقل عن نصف الدوائر الانتخابية المحلية جداً أدنى.

4) أن تتضمن عدداً من طالبي الترشح لا يزيد على عدد المقاعد المخصّص لها على مستوى الدائرة الانتخابية العامة.

5) يخصّص ضمن الدائرة الانتخابية العامة مقعدان للمسيحيين جداً أدنى، ومقدّع واحد للشركمن والشيشان جداً أدنى.

الخطوات الإجرائية لعملية الانتخاب والإقتراع والفرز:



1. تبدأ عملية اعلان اجراء الانتخاب بإصدار الملك أمرًا باجراء الانتخابات وتحدد الهيئة المستقلة للانتخاب خلال عشرة أيام موعد الاقتراع.


2. تبدأ عملية الترشح قبل موعد الاقتراع بخمسة وعشرون يوماً على الأقل.

3. تقدم الوثائق والبيانات ودفع رسوم 500 دينار عن كل مرشح للقائمة المحلية و 5 الاف عن القائمة المترشحة على الدائرة الانتخابية العامة ، وفيما يتعلق بالدعائية الانتخابية يتم دفع مبلغ 500 دينار عن القائمة المحلية و مبلغ 2000 دينار عن القائمة العامة (الحزبية) كتأمين للالتزام بالاحكام المتعلقة بالدعائية الانتخابية.

4. تتماشى الدعاية الانتخابية بعد ذلك من تاريخ قبول طلب الترشح وتنتهي قبل أربعة وعشرون ساعه من يوم الاقتراع.



5. يبدأ يوم الاقتراع من الساعة السابعة السابعة صباحاً حتى الساعة السابعة مساءً وتم عملية الاقتراع بشكل سري ومباشر
6. تبدأ عملية الفرز لكل صندوق أمام الحضور وتعد الأوراق الموجودة بداخله ويعلن رئيس اللجنة نتيجة الفرز بالمركز وفقاً لحضور الكترونية وورقية
7. يبدأ الإعلان عن النتائج بعد التدقيق النهائي لكل فائز حيث تحفظ أوراق الاقتراع لمدة ستة أشهر بعد إعلان النتائج.



جداؤل الناخبين :
تقوم دائرة الأحوال المدنية بإعداد الجداوؤل الأولية للانتخابات بأسماء الناخبين بناء على مكان إقامة الناخب الدائم في قيودها. ويحق لأبناء الدائرة الانتخابية المقيمين خارجها التقدم بطلب خطى لدائرة الأحوال لتسجيل أسمائهم في الجدول الأولي لتلك الدائرة شرط أن تكون مكان إقامته الدائم.

شروط الترشح :

- يُشترط في من يترشح لعضوية مجلس النواب ما يلي:-
- أ-أن يكون أردنياً منذ عشر سنوات على الأقل.
 - ب-أن يكون مسجلاً ضمن جدوؤل الناخبين النهائي.
 - ج-أن يكون قد أتم خمساً وعشرين سنة شمسيّة من عمره قبل تسعين يوماً من موعد الاقتراع.
 - د-أن لا يكون محكوماً عليه بالإفلاس ولم يستعد اعتباره قانونياً.
 - هـ-أن لا يكون محكوماً عليه بالحبس مدة تزيد على سنة واحدة بجريمة غير سياسية ولم يعف عنه.
 - و-أن يكون كامل الأهلية.

ز- أن لا يكون من أقارب الملك في الدرجة التي تعين بقانون خاص.
 ح- أن لا يكون متعاقداً مع الحكومة أو المؤسسات الرسمية العامة أو الشركات التي تملكها أو تسيطر عليها الحكومة أو أي مؤسسة رسمية عامة أو مؤسسة عامة سواء كان هذا التعاقد بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، ولا يؤجرها أو يبيعها شيئاً من أمواله، أو يقايضها عليه باستثناء ما كان من عقود استئجار الأراضي والأملاك ومن كان مساهمأً أو شريكأً في شركة بنسبة لا تزيد على (5%) ، ويحظر على المترشح التدخل في العقود التي تبرع بها الشركة مع الجهات المشار إليها في هذه الفقرة.

التمويل السياسي والحملات الانتخابية :

تحتاج الأحزاب السياسية إلى التمويل المناسب لاداء وظائفها الأساسية سواء خلال الانتخابات نفسها أو في الفترات ما بينها ، وان كان نشاط مراقبة الانتخابات يركز في المقام الأول على تمويل الانتخابات فمن الضروري فهم الاطار الأوسع للتمويل السياسي والذي يشمل كل من التمويل الانتخابي وتمويل الأحزاب السياسية . فكثير من القيم والمبادئ الهامة لزاهدة الانتخابات تصبح على المحك في مجال التمويل السياسي والانتخابي وخاصة تمويل الحملات الانتخابية . وينبغي إمعان النظر في التمويل السياسي من وجهة نظر الأخلاق، والعدالة، والإنصاف، والمتساولة، والشفافية، وسهولة الوصول إليها ، كما إن الحاجة لردع الفساد هي المبرر الأكثر استخداماً لتنظيم التمويل السياسي . وقد يرى المجتمع أن العملية السياسية قد تصيب معرضة للنفوذ المتزايد وغير اللائق أو السري للعمال والموارد الأخرى . ووفقاً لذلك ، فقد جاء قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022 متواافقاً مع هذا التخوف فوضعت العديد من الضوابط القانونية الخاصة بتمويل الأحزاب السياسية.



(*) : يحظر التعرض لتوهاب أو المتربع بالملعونة اذا كان التبرع وفقاً لاحكام القانون.
 المادة (24)ب
 أي تبرعات نقدية تزيد قيمتها على (5000) دينار تدفع بموجب شيك مسحوب على بنك اردني
 المادة (24)أ

نشاط: يقول احمد

"انا قلق ومتخوف من أن عدداً من كبار المانحين أو أصحاب المصالح الخاصة قد يتمكنوا من كسب النفوذ والتأثير المفرط على الأحزاب السياسية والمرشحين والمشاركين في الانتخابات وشاغلي المناصب الأخرى؛ ويمتد التخوف إلى أن أصحاب النفوذ والتأثير هؤلاء قد تصبح لديهم القوة والقدرة على تشويه وإفساد السياسة العامة ، وحرف إتجاهات الموارد العامة، وتهديد نزاهة الانتخابات وتقويض الديمقراطية". والسؤال هو : -كيف ترى ان النصوص القانونية قد عالجت تخوف احمد -اجمع هذه النصوص القانونية واعرضها امام زملائك

كما بينت النصوص القانونية بأنه يحظر على الحزب تلقي أي تمويل أو هبات أو تبرعات نقدية أو عينية من أي دولة أو جهة غير أردنية أو شخص غير أردني ، او من أي مصدر مجهول ، او من المؤسسات الرسمية أو العامة أو الشركات التي تملك الحكومة ما نسبة 51% فأكثر من أسهمها. وفيما يتعلق بالتعامل المالي مع موارد الحزب فقد اعتير قانون الأحزاب السياسية رقم 7 لسنة 2022 اموال الحزب بحكم الاموال العامة ويعتبر القائمون على شؤون الحزب والعاملون فيه بحكم الموظف العام، وانه على الحزب الامتناع عن تقديم الهبات او التبرعات النقدية او العينية من امواله الى اي جهة يمن في ذلك اعضاؤه.

ولضمان نظام تمويلي فعال للحملات الانتخابية فقد جاء قانون الانتخاب مجلس النواب رقم (4) لعام 2022 بنصوص قانونية تضبط الحملات الانتخابية وتنص بوضوح على الاطار الزمني الذي على المرشحين وغيرهم من أصحاب المصلحة الانتخابية خالله الالتزام بقواعد تمويل الحملات الانتخابية .

نشاط :

المادة (25 / أ) :

- أ- على القوائم التي قُبِّل طلب ترشُّحها من قبل الهيئة ما يلي:-
 1. فتح حساب بنكي باسم القائمة لضبط موارد وأوجه الصرف على الحملة الانتخابية خلال سبعة أيام من تاريخ قبول طلب الترشح، توزع فيه المبالغ المخصصة للحملة الانتخابية، ويتم الإنفاق منه على الأوجه المحددة في نموذج الإفصاح المعتمد لهذه الغاية، ويتم إغلاق الحساب خلال سبعة أيام من تاريخ نشر نتائج الانتخابات في الجريدة الرسمية.
 2. تعيين محاسب قانوني يتولى تدقيق حسابات القائمة، وتزويد الهيئة بتقرير تفصيلي حول مواردها المالية وأوجه الإنفاق عند طلب الهيئة ذلك.

تعد عملية اعداد التقارير المالية عن الحملات الانتخابية والافصاح عنها من التدابير الهامة لضمان المسألة والشفافية فمن خلال هذه التقارير يمكن مراقبة مدى امتنال اي مرشح او قائمة لقواعد المطلوبة ، الى اي مدى راعت نص المادة المادة (25 / أ) ذلك .

وتجدر الاشارة بان هنالك من يخلط بين مفهومي المال السياسي والذى سمع به القانون ووضع الاطر القانونية الناظمة له وبين المال الاسود والذى يعد شكل من اشكال سوء التصرف الانتخابي والذى يهدف من خلاله زيادة عدد الاصوات التي يتلقاها المرشح او حزب سياسى معين في الانتخابات وذلك من خلال تقديم الاموال أو المنافع الأخرى للناخبين مقابل الحصول على اصواتهم، وغالباً ما يستهدف شراء الاصوات الفئات الأكثر ضعفاً في المجتمع ، ولأن ظاهرة شراء الاصوات مصحوبة غالباً

بنوع من الضغط ولأن الاطراف المترددة فيها راغبة في الحفاظ على سرية الصفة فانه يصعب التوصل إلى المصدر الأصلي للمعلومات أو التتحقق من صحتها أو الحصول على أدلة ملموسة تثبت وقوع الشراء . ولقد اشار قانون قانون الانتخاب مجلس النواب رقم (4) لعام 2022 الى مثل هذا النوع من سوء التصرف الانتخابي ومنعه بنص صريح ضمن المادة (24).

كما وجاء النصوص القانونية بعقوبات صارمة لكل شكل من اشكال سوء التصرف الانتخابي للحد من هذه المظاهر ومنع تكرارها فمن هذه العقوبات ما نصت عليه المادة (63 / أ) والتي تشير بانه "يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تزيد على سنتين من أعطى ناخباً مباشرةً أو بصورة غير مباشرةً أو أقرضه أو عرضَ عليه أو تعهدَ بأن يعطيه مبلغاً من المال أو منفعةً أو أي مقابل آخر من أجل حمله على الاقتراع على وجه خاص أو الامتناع عن الاقتراع أو للتأثير في غيره للاقتراع أو الامتناع عن الاقتراع". كما وغلظت العقوبات على سوء التصرف الانتخابي من خلال الغرامات المالية المرتفعة كما وصلت أيضاً إلى حد المنع من الترشح للانتخابات في الدورة الانتخابية التالية . وسقوط عضوية المرشح الفائز ، وتبيّن المادة (65/ ب) والتي تنصها :

المادة (65/ ب) : إذا تم رفض تقرير الحساب الختامي وفقاً لأحكام الفقرة (أ) من هذه المادة، يترتب على ذلك ما يلي:-

1. إلزام المرشحين في القائمة الحزبية بالتضامن، بدفع نصف العد الأعلى للإنفاق على الحملات الانتخابية لصالح الحزينة.

2. حرمان المرشح في القائمة الحزبية من الترشح في الدورة الانتخابية التالية.

3. سقوط عضوية المرشح الفائز من تلك القائمة بعضو مجلس النواب.

الناخب:

فقد بقيت اعمار الناخب كما كانت عليه حسب قانون الانتخاب عام 2016 حيث نص القانون بأن كل اردني قم بلغ سن الثامنة عشر شمسية من عمره قبل تسعين يوماً من التاريخ المحدد لأجراء الاقتراع الحق في انتخاب أعضاء مجلس النواب وفقاً لاحكام القانون ويعتمد مكان إقامة الناخب عند وضع جدول للناخبيين والبطاقة الشخصية كوثيقة وحيدة للاقتراع،

أبرز الإيجابيات التي تضمنها قانون الانتخاب مجلس النواب رقم (4) لسنة 2022 ما يلي :

1. إعطاء الأحزاب نسبة من مقاعد مجلس النواب قد تصل إلى 41 مقعد كحد أدنى في المرحلة الأولى.

2. ادخال العنصر الشبابي لدى الانتخابات التنيابية وتحديداً في الأحزاب واعطاءهم حق المشاركة في الحياة السياسية.

3. تخفيض عمر المرشح إلى 25 عاماً.

4. عدم اشتراط استقالة الموظف العام عند الترشح للانتخابات.

5. فرض عقوبات على الجرائم والمخالفات الانتخابية.

6. تحديد مسحوق لأنفاق على الحملات الانتخابية.

7. تحديد نسبة عتبة إلى 6% للقوائم المحلية و 2.5% للقوائم الحزبية.

8. زيادة عدد المقاعد المخصصة للمرأة إلى 18 مقعداً، والحفاظ على عدد مقاعد المسيحيين والشركمن.

9. يتضمن احكام عامه لمجلس النواب الـ 21 و 22.

10. السماح لأبناء البادية الترشح خارج دوائرهم.

11. استخدام الكاميرات والشاشات عند فرز الأصوات.

12. اعتماد بطاقة الأحوال المدنية وثيقة وحيدة للاقتراع.

13. حق اختيار مسار الترشح (الكوتا او التنافس الحر) لمن يحق لهم الترشح على الكوتا.